



الرابط في:

سؤال كتابي رقم: 8094

إلى السيد وزير العدل

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: النسخ المسلمة من طرف الموثق (EXPEDITION) بدون إنجاز عقد (La MINUTE)

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

وبعد، طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يشرفني أن أطلب منكم توجيه السؤال الكتابي التالي إلى السيد وزير العدل.

السيد الوزير المحترم؛

تخضع العقود والوثائق التي يحررها العدول لمصادقة قضائية عن طريق المصادقة عليها من طرف قاضي التوثيق، في حين أن العقود المنجزة من طرف الموثقين العصريين لا تخضع لأي مصادقة ثانية، لهذا يمكن لأي إصدار أو خلق نسخة (EXPEDITION) حتى وإن لم يكن قد أنجز العقد (La MINUTE) في ديوانه كما ينص عليه القانون المنظم لمهنة الموثق، فتأخذ هذه النسخة (EXPEDITION). الموقعة والمختومة من طرف الموثق القوة التنفيذية التي يمنحها إياها القانون. السيد الوزير المحترم؛

في غياب مقتضيات رقابية منصوص عليها في القانون تسمح بالتحقق وضمان أن كل نسخ (EXPEDITION). مرتبطة بالعقد المنجز في ديوان الموثق (La MINUTE) فالضمانة الوحيدة هي أخلاقية الموثق.

لهذه الأسباب نسألكم السيد الوزير المحترم عن:

ماهي القيمة القانونية للنسخ المسلمة من طرف الموثق (EXPEDITION). مختومة وموقعة من طرفه بدون إنجاز العقد (La MINUTE)؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

الغزالي هند

